مجلة الأمين للعلوم الانسانية
https://ajohs.edu.iq/index.php/AJH/index
ISSN (Print) : 3078 - 2538
ISSN (Online) : 3078 - 9613
Volume 2، Issue 1، Year 2026، pp.181-190

The Role of the Public Prosecution in Child Protection: An Analytical Study in Light of Iraqi Legislation and Practical Challenges

Assistant Lecturer Saba Majid Sami

College Of Law – Madenat Al-elem University College

sabasame927@gmail.com

Received	Accepted	Published
2026/1/7	2026/3/8	2026/3/24

Abstract :

The Public Prosecution is regarded as one of the most prominent state institutions concerned with the enforcement of law and the protection of rights. It plays a pivotal role in safeguarding children from various forms of violations that may occur within the family or society. This scientific research is based on an analysis of the legal and executive framework that authorizes the Public Prosecution to intervene in the protection of children, while also reviewing the practical challenges it encounters and presenting recommendations aimed at strengthening its role.

The Public Prosecution performs a central function in child protection as one of the pillars of the judicial system and a guarantor of the rule of law, particularly in confronting violations to which children may be exposed within the family, society, or institutions.

As previously noted, this scientific research also addresses the legal framework governing the powers of the Public Prosecution in child protection in accordance with national and international legislation. Furthermore, it examines the legal and procedural mechanisms that empower it to intervene in situations of danger, analyzes the challenges that limit its effectiveness, and provides recommendations and proposals to enhance its preventive and deterrent role.

مجلة الأمين للعلوم الانسانية

https://ajohs.edu.iq/index.php/AJH/index
ISSN (Print) : 3078 - 2538
ISSN (Online) : 3078 - 9613
Volume 2، Issue 1، Year 2026، pp.181-190

دور الادعاء العام في حماية الطفولة
دراسة تحليلية في ضوء التشريعات العراقية والتحديات العملية

م.م: صبا ماجد سامي

كلية القانون - جامعة مدينة العلم الجامعة

sabasame927@gmail.com

تاريخ الاستلام	تاريخ القبول	تاريخ النشر
2026/1/7	2026/3/8	2026/ 3 /24

المستخلص:

يعد الادعاء العام من أبرز مؤسسات الدولة المعنية بتطبيق القانون وصون الحقوق، وله دور محوري في حماية فئة الطفولة من مختلف الانتهاكات التي قد تطالها سواء في نطاق الأسرة أو المجتمع، ويستند هذا البحث العلمي الى تحليل الإطار القانوني والتنفيذي الذي يخول للادعاء العام التدخل لحماية الاطفال مع استعراض التحديات العملية التي تواجهه وتقديم توصيات لتعزيز دوره.

يؤدي الأدعاء العام دوراً محورياً في حماية الطفولة بوصفه أحد ركائز النظام القضائي والضامن لتطبيق القانون، ولاسيما في مواجهة الانتهاكات التي قد يتعرض لها الاطفال داخل الأسرة أو المجتمع أو المؤسسات.

يتناول هذا البحث العلمي، كما أسلفنا انفاً، أيضاً الإطار القانوني لسلطات الادعاء العام في حماية الطفل وفقاً للتشريعات الوطنية والدولية، ويعرض للوسائل القانونية والإجرائية التي تخول له التدخل في حالات الخطر، كما يحلل التحديات التي تحد من فاعليته، ويقدم توصيات ومقترحات لتعزيز دوره الوقائي والردعي.

المقدمة:

تحتل الطفولة موقعاً مركزياً في صميم إهتمام القوانين الوطنية والدولية، إذ تعد هذه المرحلة حجر الأساس في بناء الانسان والمجتمع. ومع تنامي ظواهر العنف الاسري والانتهاكات الجسيمة التي يتعرض لها الاطفال في بيئات مختلفة، برز دور الادعاء العام كجهة تملك صلاحيات قانونية للتدخل.

ونؤكد هنا بأن فئة الطفولة تحظى بأهمية قصوى في أي مجتمع يسعى الى التنمية والازدهار ، فهم يمثلون المستقبل وثروته الحقيقية ، وقد أولت المواثيق الدولية والتشريعات الوطنية إهتماماً خاصاً بحقوق الطفل وضرورة توفير بيئة آمنة وسليمة لنموهم الجسدي والعقلي والنفسي والاجتماعي[1].

وفي هذا السياق يبرز دور الأدعاء العام كمؤسسة قضائية حيوية تقع على عاتقها مسؤولية أساسية في حماية هذه الحقوق وضمان تطبيق القوانين المتعلقة بها [2]

وفي ضوء ذلك تعد حماية الطفولة من أهم الأولويات في أي مجتمع، حيث أن الاطفال هم الفئة الأكثر ضعفاً يتأثر بالظروف المحيطة بهم.

الادعاء العام هو الجهة المسؤولة عن تطبيق القانون ومحاكمة المتهمين في الجرائم بما في ذلك الجرائم المتعلقة بحقوق الأطفال. يمتلك الادعاء العام صلاحيات واسعة في التحقيق في الجرائم وملاحقة المتهمين، مما يجعله طرفًا أساسيًا في حماية الطفولة. وكما أشرنا آنفًا، تُعد حماية الطفولة من أهم الأولويات في أي مجتمع حيث إن الأطفال هم الفئة الأكثر ضعفًا واحتياجًا للحماية والرعاية [3]

يهدف هذا البحث إلى تحليل الدور المحوري الذي يلعبه الادعاء العام في حماية الطفولة والحفاظ عليها من خلال استعراض صلاحياته ومهامه وآليات عمله في هذا المجال.

أولاً - الإطار القانوني لحماية الأطفال

تستند حماية الطفل إلى منظومة قانونية متكاملة تشمل الدساتير الوطنية والاتفاقيات والمعاهدات الدولية، وعلى رأسها اتفاقية حقوق الطفل التي أقرتها الأمم المتحدة.

تتضمن هذه المنظومة مبادئ أساسية مثل مصلحة الطفل الفضلى، والحق في الحياة والبقاء والنماء، والحماية من جميع أشكال العنف والاساءة والاستغلال. وتعمل التشريعات الوطنية على ترجمة هذه المبادئ إلى قوانين وإجراءات محددة تضمن حقوق الطفل في مختلف المجالات كالتعليم والصحة والرعاية الاجتماعية والحماية القضائية [4]

مفهوم الادعاء العام

يعد مفهوم الادعاء العام من المفاهيم المهمة في الفقه القانوني. الادعاء العام، لفظ مركب من كلمتين، إحداهما موصوفة وهي الادعاء والأخرى صفة، وهي العام.

الادعاء: قول يقصد به إيجاب حق الإنسان على غيره.

العام: هو ضد الخاص، وعم الشيء، جعله عاماً.

والعام هو الشامل، وعم المطر الأراضي: شملها.

---

[1] أحمد شريف – النيابة العامة ورعاية حقوق الطفولة – دار الجامعيين - بغداد - ٢٠١٩

[2] د. عبد الحميد أشرف – سلطات النيابة العامة في مرحلة التحقيق – ص ٧٣

[3] محمد عبد الستار - دور النيابة العامة في حماية الطفل - مجلة القانون والمجتمع - جامعة عين شمس – العدد ١٥ - ٢٠٢١

[4] اتفاقية حقوق الطفل - التعليق العام رقم (١٣) بشأن حق الطفل في التحرر من جميع أشكال العنف - الأمم المتحدة ٢٠١١

المفهوم الاصطلاحي للادعاء العام[1]:

لم يضع المشرع العراقي والتشريعات المقارنة تعريفاً محدداً للادعاء العام، وإنما اكتفت التشريعات على الأغلب بتنظيم مهامه واختصاصاته وتشكيلاته، وتنظيم شؤون أعضائه وتحديد مركزهم القانوني، إلا أن العديد من فقهاء القانون وضعوا تعريفاً للادعاء العام، فبعض الفقهاء وضعوا تعريفاً للادعاء العام بوصفه جهازاً أو هيئة، فيما عرف بعضهم الآخر أعضاء الادعاء العام.

فقد تم تعريف الادعاء العام بوصفه هيئة بأنه- :

هيئة خاصة تتمتع بالاستقلال تتمثل وظيفتها بمراقبة مشروعية الأعمال والتصرفات القانونية الصادرة عن الأشخاص الطبيعية والمعنوية، بهدف حماية الحق العام نيابة عن المجتمع[2])

استقلال الادعاء العام

لكي يستطيع عضو الادعاء العام إداء واجباته بكل أمانة وإخلاص، ينبغي أن يكون مستقلاً في عمله، ولا يحق للقضاء التدخل في عمله، ولا عُد متجاوزاً لحدود سلطانه، فهو لا يستطيع أن يأمره بمباشرة الدعوى ولا يستطيع تقييد حريته في تقديم الدفوع أو الطلبات أو أن يوجه اللوم اليه أو ينتقد تصرفاته، ولا يحق للإدارة التدخل في عمله فهو مستقل عنها ولا سلطان عليه منها، فلا يحق لوزير العدل التدخل في عمله ليأمره بتحريك الدعوى.

بيد أن استقلال الادعاء العام لا يعني إنه لا يخضع لأي توجيه إداري، بل العكس عليه الالتزام بالتعليمات التي يصدرها وزير العدل فيما يتعلق بكيفية ممارسة لصلاحياته[3].

ثانياً - الدور القانوني للادعاء العام في حماية الطفولة

يلعب الأدعاء العام دوراً هاماً في حماية الطفولة والحفاظ عليها من خلال تطبيق القوانين واللوائح التي تنظم حقوق الطفل وتحميه من المخاطر والانتهاكات.

وإن دور الادعاء العام في هذا المجال يمكن أن نجملها في النقاط التالية: -

١- التحقيق في قضايا انتهاكات حقوق الطفل: -

يقوم الادعاء العام بالتحقيق في قضايا انتهاكات حقوق الطفل مثل العنف والتحرش والاستقلال.

٢ -مقاضاة المتهمين:

يقوم الأدعاء العام بمقاضاة المتهمين في قضايا انتهاكات حقوق الطفل، لضمان محاسبتهم على أفعالهم.

٣ -حماية الطفل من المخاطر- :

يعمل الادعاء العام على حماية الأطفال من المخاطر، مثل الادمان والعنف والتحرش.

٤ -التعاون مع الجهات المعنية

يتعاون الادعاء العام مع الجهات المعنية ، مثل وزارة العمل والشؤون الاجتماعية والجهات الأمنية ، لضمان حماية الأطفال.[4]

ثالثاً - القوانين والتشريعات في حماية الطفولة التي يستند إليها الادعاء العام [5]

---

[1] أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي
الكليات (معجم المصطلحات والفروق اللغوية) ترجمة وتحقيق عدنان درويش، محمد المصري - الطبعة الثانية - مؤسسة الرسالة بيروت - ٢٠٠٨ - ص ٨٧

[2] د. تيماء محمود فوزي الصراف - دور الادعاء العام في الدعوى المدنية - دراسة مقارنة - الطبعة الأولى - دار الحامد - عمان - الاردن ٢٠١٠ ص ٢٣

[3] د. عبد الحميد أشرف - سلطات النيابة العامة في مرحلة التحقيق - المصدر السابق ص ٧٣

[4]

[5] د. تيماء محمود فوزي الصراف - دور الادعاء العام في الدعوى المدنية - دراسة مقارنة - الطبعة الأولى - دار الحامد - عمان - الأردن ٢٠١٠ ص ٣٣

١ -قوانين حماية الطفل:

تتضمن هذه القوانين غالباً نصوصاً تحدد دور الادعاء العام في حالات الانتهاكات التي يتعرض لها الاطفال مثل الاساءة والاهمال والاستغلال.

٢ -قوانين الاجراءات الجزائية:

تحدد هذه القوانين صلاحيات الادعاء العام في التحقيق والملاحقة القانونية القضائية في الجرائم التي يكون الأطفال ضحايا أو شهوداً فيها.

٣ -قانون الادعاء العام:

يحدد هذا القانون بشكل عام مهام واختصاصات جهازالأدعاء العام، وقد يتضمن إشارات خاصة بمسؤولياته تجاه الأطفال.

٤ -الاتفاقيات والمعاهدات الدولية- :

مثل إتفاقية حقوق الطفل والتي تلزم الدول الأطراف بضمان حماية حقوق الطفل وتوفير آليات قانونية لذلك، مما يؤثر على دور الادعاء العام.

رابعاً - أهمية التعاون بين الأدعاء العام والجهات المعنية [1]

١ -التعاون مع هذه الوزارة:

يتعاون الادعاء العام مع وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لضمان حماية الأطفال من المخاطر والانتهاكات.

٢ -التعاون مع الجهات الأمنية:

وهناك عدة قوانين وتشريعات متعلقة بحماية الطفولة ومنها- :

١ -إتفاقية حقوق الطفل:

هي ميثاق دولي يحدد حقوق الأطفال المدنية والسياسية والاقتصادية والثقافية، وتراقب تنفيذ هذه الاتفاقية لجنة حقوق الطفل التابعة للأمم المتحدة.

٢ -مشروع قانون حماية الطفولة حقوق الطفل العراقي:

يهدف إلى الارتقاء بالطفولة في العراق، ويشمل مواد متعلقة بحقوق الطفل في الحماية والرعاية، بما في ذلك الحق في الحياة والسلامة البدنية، والحق في التعليم والحق في الحماية من جميع أشكال العنف والإيذاء.

٣ -قوانين ومواثيق دولية أخرى ومنها- :

أ- إتفاقية العمل الدولية رقم (١٨٢) لسنة ١٩٩٩ بشأن حظر أسوأ أشكال عمل الأطفال.

ب- إتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (١٣٨) لسنة ١٩٧٣ بشأن الحد الأدنى لسن أو (عمر) الاستخدام.

ج- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لعام ١٩٦٦.

د- إتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (١٠٥) لسنة ١٩٥٧ بشأن إلغاء العمل الجبري.

هـ - إتفاقية جنيف الأربع لسنة ١٩٤٩.

كما أن هناك قوانين محلية عراقية صادق عليها العراق، مثل القانون رقم (٣) لسنة ١٩٩٤ الذي ينص على المصادقة على إتفاقية حقوق الطفل.

يتعاون الادعاء العام مع الجهات الأمنية لضمان حماية الأطفال من المخاطر والانتهاكات.

[1] نفس المصدر السابق

٣ -التعاون مع المنظمات غير الحكومية- :

يتعاون الادعاء العام مع المنظمات غير الحكومية لضمان حماية الأطفال من المخاطر والانتهاكات.[1]

خامساً – التحديات التي تواجه الادعاء العام في حماية الطفولة

١ -نقص الوعي بالقوانين واللوائح:

قد يواجه الادعاء العام نقصاً في الوعي بالقوانين واللوائح التي تنظم حقوق الطفل.

٢ -نقص الموارد:

قد يواجه الأدعاء العام نقصاً في الموارد مثل التمويل والكادر البشري اللازمة للتعامل مع حجم القضايا المتعلقة بالأطفال بكفاءة.

٣ -التحديات الثقافية والاجتماعية:

قد يواجه الادعاء العام تحديات ثقافية واجتماعية في حماية الطفولة، مثل التقاليد والعادات التي تؤثر في حقوق الطفل وتؤدي إلى التستر على حالات الإساءة أو التقليل من شأنها[2].

٤ -صعوبة إكتشاف حالات الإساءة:

غالباً ما تكون حالات الاساءة والأهمال التي يتعرض لها الأطفال مخفية ويصعب اكتشافها، مما يتطلب جهوداً استثنائية من قبل الجهات المعنية.

٥ -بطء الإجراءات القضائية:

قد تستغرق الإجراءات القضائية المتعلقة بقضايا الأطفال وقتاً طويلاً، مما قد يؤثر سلباً على مصلحة الطفل ويزيد من معاناته.

سادساً- صلاحيات ومهام الادعاء العام في حماية الطفل

يتمتع الادعاء العام بصلاحيات واسعة تخوله التدخل لحماية حقوق الطفل في مختلف المراحل والإجراءات القانونية .تتجلى أهم مهام الادعاء العام في هذا السياق فيما يلي:

١ -التحقيق في الجرائم المرتكبة ضد الأطفال:

يُعد الادعاء العام الجهة المسؤولة عن تلقي البلاغات والشكاوى المتعلقة بالاعتداء على الاطفال واجراء التحقيقات اللازمة لجمع الادلة وتحديد المسؤولين وتقديمهم للعدالة يشمل ذلك جرائم العنف الجسدي والجنسي والاهمال والاستغلال بكافة اشكاله.

٢ -تمثيل مصلحة الطفل أمام القضاء:

في الحالات التي يكون فيها الطفل طرفاً في نزاع قضائي سواء، كان ضحية أو متهماً أو في قضايا الاحوال الشخصية المتعلقة به يتولى الادعاء العام مهمة تمثيل مصلحته والدفاع عن حقوقه وضمان سماع صوته وأخذ آرائه بعين الاعتبار بما يتناسب مع عمره ونضجه.

٣ -الطعن في القرارات التي تتعارض مع مصلحة الطفل:

يحق للادعاء العام الطعن في الاحكام والقرارات القضائية التي يرى أنها تتعارض مع مصلحة الطفل الفضلى أو تخالف القوانين والأنظمة المتعلقة بحقوقه.

٤ -الرقابة على المؤسسات العاملة في مجال رعاية الطفل:

يضطلع الادعاء العام بدور رقابي على المؤسسات الحكومية وغير الحكومية التي تعنى بشؤون الاطفال، للتأكد من التزامها بالمعايير والقوانين الخاصة بحماية الطفل وتوفير الرعاية اللازمه له.

---

[1] نفس المصدر السابق

[2] أمجد سليم الكردي - النيابة العامة (دراسة تحليليه مقارنة) (الطبعة الأولى) دار وائل للنشر والتوزيع عمان – الأردن ٢٠١٢ ص ٢٢

٥ -إتخاذ التدابير الوقائية لحماية الاطفال المعرضين للخطر:

يمتلك الادعاء العام صلاحية إتخاذ تدابير وقائية لحماية الاطفال الذين يتعرضون لخطر الايذاء أو الاهمال مثل إيداعهم في دور الرعاية أو فرض الرقابة على أولياء الأمور أو الاشخاص المسؤولين عنهم[1].

٦ - المساهمة في تطوير التشريعات المتعلقة بحقوق الطفل:

يلعب الادعاء العام دورًا هامًا في اقتراح التعديلات على القوانين القائمة أو إصدار قوانين جديدة تهدف الى تعزيز حماية حقوق الطفل وتوفير بيئة قانونية أكثر فعالية لتحقيق ذلك.

سابعاً - آليات عمل الادعاء العام في حماية الطفل [2]

يعتمد الادعاء العام في أداء مهامه المتعلقة بحماية الطفل على آليات عمل متنوعة تشمل- :

١ -وحدات متخصصة لحماية الطفل:

إنشاء وحدات متخصصة داخل النيابة العامة تضم أعضاء مؤهلين ومدربين على التعامل مع قضايا الاطفال بشكل حساس ومهني.

٢ -التنسيق مع الجهات المعنية:

التعاون والتنسيق الفعال مع مختلف الجهات الحكومية وغير الحكومية العاملة في مجال حماية الطفل، مثل وزارات العمل والشؤون الاجتماعية والصحة والعدل والتربية ومنظمات المجتمع المدني.

٣ -برامج التوعية والتثقيف:

إطلاق برامج توعية وتثقيف للجمهور حول حقوق الطفل وأهمية حمايته، بالإضافة الى تدريب العاملين في المجالات ذات الصلة على كيفية التعامل مع قضايا الأطفال.

٤ - استخدام التقنيات الحديثة:

الاستفادة من التقنيات الحديثة في توثيق البلاغات وتتبع القضايا وتبادل المعلومات مع الجهات المعنية لضمان سرعة وفعالية الإجراءات.

ثامناً - بعض التوصيات لتعزيز دور الادعاء العام في حماية الطفولة

لتعزيز فعالية دور الادعاء العام في حماية الطفولة والحفاظ عليها، يمكن إقتراح مجموعة من التوصيات- :

١ -زيادة الموارد المخصصة لوحدات حماية الطفل في النيابة العامة.

٢ -تطوير آليات فعاله للكشف المبكر عن حالات الاساءة والاهمال.

٣ -تعزيز التعاون والتنسيق بين الادعاء العام وجميع الجهات المعنية لحماية الطفل.

٤ -تكثيف برامج التوعية والتثقيف المجتمعي حول حقوق الطفل وأهمية حمايته.

٥ -تسريع الاجتماعات القضائية في القضايا المتعلقة بالأطفال.

٦ -تطوير التشريعات المتعلقة بحماية الطفل، بما يتماشى مع المعايير الدولية وأفضل الممارسات

٧ -توفير التدريب المتخصص والمستمر لاعضاء النيابة العامة والعاملين في مجال حماية الطفل .[3] [4]

---

[1] د. محمد حسن ناظم - دور الادعاء العام في التحري والتحقيق الابتدائي - بحث منشور في مجلة جامعة ذي قار - المجلد التاسع العدد الثالث - أيلول – ٢٠١٤ ص ١

[2] أحمد شريف – النيابة العامة ورعاية حقوق الطفولة – دار الجامعيين - بغداد - ٢٠١٩

[3] وزارة العدل العراقية (دليل اجراءات حماية الطفل) - بغداد – ٢٠٢٢

[4] د. عبد الحميد أشرف - سلطات النيابة العامة في مرحلة التحقيق - المصدر السابق ص ٧٣

الاستنتاجات:

١ -الادعاء العام يعد حلقة أساسية في منظومة حماية الطفل القانونية.

٢ -هناك فجوة بين النصوص القانونية والتطبيق العملي في بعض الدول العربية.

٣ -وجود قصور في الموارد البشرية المتخصصة يضعف من فاعلية الادعاء العام.

٤- التنسيق المؤسساتي غير الكافي يؤدي الى تعقيد إجراءات الحماية.

التوصيات:

١ -ضرورة تدريب أعضاء الادعاء العام على قضايا الطفولة وأفضل الممارسات الدولية.

٢ -اصدار تشريعات واضحة تحدد إجراءات الحماية والتدخل العامل.

٣ -إنشاء وحدات متخصصة داخل مكاتب الادعاء العام تعنى بحماية الطفل.

٤ -تعزيز التنسيق بين الادعاء العام والوزارات المعنية (العمل، الداخلية، العدل، الصحة، التربية، وغيرها)

٥ - نشر الوعي القانوني بين الاسر والمجتمع حول حقوق الطفل وآليات الحماية.

٦- تعميق مفهوم الانسانية للانسان على كافة الأصعدة التي لا بد منها للحياة البشرية.

الخاتمة:

يلعب الادعاء العام دوراً هاماً في حماية الطفولة والحفاظ عليها من خلال تطبيق القوانين واللوائح التي تنظم حقوق الطفل. يجب على الادعاء العام أن يتعاون مع الجهات المعنية لضمان حماية الأطفال من المخاطر والانتهاكات.

يمثل الادعاء العام أحد أبرز أدوات الدولة في ترسيخ سيادة القانون، وتحديداً في حماية الفئات الضعيفة وفي مقدمتها الأطفال، ولضمان قيامه بدوره بكفاءة، لابد من تعزيز البيئة (التشريعية والإدارية والمؤسسية) وتوفير الكوادر المؤهلة، وتكثيف التعاون بينه وبين باقي المؤسسات.

حماية الطفولة مسؤولية تضامنية لا تنحصر في جهة واحدة، بل تتكامل بين المجتمع والدولة والسلطات القضائية.

ومما تقدم، آنفاً خلال البحث والتحري والتواصل في بطون الكتب والمصادر العلمية الخاصة نبين أن دور الادعاء العام في حماية الطفولة والحفاظ عليها هو دور حيوي واساسي لضمان نشأة أجيال سليمة وآمنة وقادرة على المساهمة في بناء المجتمع وتطوره. من خلال ممارسة صلاحياته ومهامه بكفاءة وفعالية، وبالتعاون مع مختلف الجهات المعنية يمكن للادعاء العام أن يلعب دوراً محورياً في توفير الحماية اللازمة للأطفال وضمان حصولهم على حقوقهم كاملة غير منقوصة، ومع ذلك، فإن تحقيق هذه الغاية يتطلب تظافر الجهود وتجاوز التحديات والمعوقات التي تواجه عمل الادعاء العام في هذا المجال، بالإضافة إلى تبني استراتيجيات شاملة ومتكاملة تضع مصلحة الطفل في صميم أولوياتها.

المصادر:

1- أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي
الكليات (معجم المصطلحات والفروق اللغوية) ترجمة وتحقيق عدنان درويش، محمد المصري - الطبعة الثانية - مؤسسة الرسالة بيروت - 2008 - ص 87

2- اتفاقية حقوق لبطفل – الامم المتحدة – 1989

3- أحمد شريف
النيابة العامة ورعاية حقوق الطفل
دار الجامعيين - بغداد – 2019

4- د. أمجد سليم الكردي
النيابة العامة (دراسة تحليلية مقارنة) (الطبعة الأولى)
دار وائل للنشر والتوزيع عمان - الأردن 2012 ص 22
5- د. تيماء محمود فوزي الصراف
دور الادعاء العام في الدعوى المدنية
دراسة مقارنة - الطبعة الأولى - دار الحامد - عمان - الاردن 2010 ص 33
6- د. سعيد حسب الله عبد الله
شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية
دار بن الاثير للطباعة والنشر - الموصل 2005 ص 115
7- د. عبد الحميد أشرف
سلطات النيابة العامة في مرحلة التحقيق ص 73
8- د. عبد المنعم سالم شرف الشيباني
الحماية الجنائية للحق في أصل البراءة، الطبعة الأولى
دار النهضة العربية للنشر والتوزيع - القاهرة - 2006 ص 201
9- د. عمر سالم
شرح قانون العقوبات المصري - القسم العام
دار النهضة العربية للنشر والتوزيع - القاهرة 2010 ص 10 .
10- د. فخري عبد الرزاق صلبي الحديثي
شرح قانون أصول المحاكمات الجزائية - دار السنهوري - بيروت - 2015 ص 63
11- د. محمد ابو العلا عقيده
شرح قانون الاجراءات الجنائية - الطبعة الثالثة
دار النهضة العربية للنشر والتوزيع - القاهرة - 2008 ص 51
12- د. محمد حسن ناظم
دور الادعاء العام في التحري والتحقيق الابتدائي
بحث منشور في مجلة جامعة ذي قار - المجلد التاسع - العدد الثالث - أيلول - 2014 ص 1
13- د. محمد عبد الغريب
المركز القانوني للنيابة العامة - دراسة مقارنة - دار الفكر العربي - القاهرة - 2001 ص 7
14- د. محمد محمد مصباح
قانون الإجراءات الجنائية - الطبعة الأولى، منشورات الحلبي الحقوقية - بيروت - 2013 ص
15- د. طارق عبد الرسول تقي
استقلالية القضاء ومكافحة الفساد السياسي والمالي والإداري
بحث منشور في مجلة النزاهة والشفافية للبحوث والدراسات - العدد الثاني - السنة الثانية حزيران 2010 ص 11
16- د. عبد الامير العكيلي و د. سليم ابراهيم حربه

اصول المحاكمات الجزائية - الجزء الأول - الطبعة الأولى
دار العربية للقانون - بغداد 2010 ص 84
17- قانون حماية الطفل المصري رقم 12 لسنة 1996 وتعديلاته
18- القانون العراقي رقم 76 لسنة 1983 (قانون رعاية الاحداث) وتعديلاته
19- لجنة حقوق الطفل
التعليق العام رقم (13) بشأن حق الطفل في التحرر من جميع أشكال العنف، الأمم المتحدة – 2011
20- محمد سعيد عشماوي
حماية الطفولة في القانون الجنائي
دار الفكر العربي - القاهرة – 2020
21- محمد عبد الستار
دور النيابة العامة في حماية الطفل
مجلة القانون والمجتمع - جامعة عين شمس، العدد 15 – 2021
22- وزارة العدل العراقية
(دليل اجراءات حماية الطفل) - بغداد - 2022